

ضوابط لتفادي الإخلال بالاختبارات



دبي: محمد إبراهيم

حدّدت مؤسسة الإمارات للتعليم المدرسي عدداً من الموجهات والضوابط التي ينبغي الالتزام بها من قبل الطلبة والكوادر التي تتابع العملية الامتحانية، لتفادي الإخلال بنظام الاختبارات.

وقالت عبر دليل مكافحة الغش والإخلال بنظام الاختبارات الذي اطلّعت «الخليج» على تفاصيله، إنه يجب على الطلبة الالتزام بالإرشادات السلوكية، وقواعد النزاهة والأخلاقيات، قبل، وأثناء، وبعد الاختبار، وعلى المعلمين والمراقبين تجنب مناقشة المواد الامتحانية مع الطلاب حال دخول قاعة الاختبار، وأثناء الاختبار، فضلاً عن الامتناع عن الإشارة، أو الإيماء، أو التحدث مع الطلبة الآخرين.

كما شدّدت المؤسسة على الامتناع عن خرق الإرشادات الخاصة بإدخال الأجهزة الإلكترونية التي لا يسمح بها أثناء الاختبار، وعدم تبادل الأسئلة «جزءاً أو كلاً» بوسائل التواصل الاجتماعي، لأي هدف كان، وكذلك الامتناع عن الغش

بأي أساليب تمكّن الطلبة من تبادل معلومات أو إجابات من زملائهم في القاعة الاختبارية

ومنعت المؤسسة إحضار أية مواد، أو مصادر، مثل المطبوعات من كتب، أو أوراق عمل، أو محتويات رقمية، وغيرها، دون المصرح بها من قبل اللجان المشرفة على الاختبارات، وإدخالها معهم في القاعات، فضلاً عن الامتناع عن أي جدال، أو إساءة لفظية، أو اعتداء جسدي على زملائهم، أو أحد العاملين في اللجان الامتحانية قبل، أو أثناء، أو بعد الاختبار. وأفادت المؤسسة من خلال الدليل، بأن هناك 5 مخالفات إذا ارتكبها الطالب قبل، أو أثناء، أو بعد الاختبار، سواء داخل أو خارج قاعات ومراكز الاختبار، يُعدّ إخلالاً بنظام الاختبارات، أبرزها إثارة الفوضى، وإتلاف الورقة الامتحانية بطريقة متعمدة، والغش، أو مساعدة الآخرين أثناء الامتحانات، بأي شكل من الأشكال، وتسريب أسئلة الامتحانات، أو المشاركة في تسريبها، وانتحال صفة الغير في المعاملات المدرسية، وخلال الامتحانات، أو تزوير الوثائق الخاصة بالمدرسة

وأوضحت مؤسسة الإمارات للتعليم المدرسي، أن الإجراءات التأديبية تطبق على الطالب إذا أخلّ بنظام الاختبار بأي وسيلة وفق لائحة إدارة سلوك الطلبة في مؤسسات التعليم العام، التي تتضمن حسم 12 درجة من درجة السلوك، وورصد درجة «0» في المادة الدراسية في حال الغش

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024